الأمم المتحدة
A/HRC/RES/58/32

الجمعية العامة

Distr.: General
7 April 2025
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة والخمسون
24 شباط/فبراير – 4 نيسان/أبريل 2025
البند 10 من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 4 نيسان/أبريل 2025

32/58- المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في هايتي، فيما يتصل بطلب سلطات هايتي اتخاذ إجراءات دولية منسقة وهادفة

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها الاختيارية، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يشير أيضاً إلى قراريه 39/52 المؤرخ 4 نيسان/أبريل 2023 و24/55 المؤرخ 4 نيسان/أبريل 2024، اللذين طلب بموجبهما إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، على التوالي، تعيين خبير مستقل لحقوق الإنسان في هايتي وتمديد ولايته لفترة سنة واحدة قابلة للتجديد،

وإذ يشير كذلك إلى قرار مجلس الأمن 2699(2023) المؤرخ 2 تشرين الأول/أكتوبر 2023، الذي أذن بإنشاء ونشر بعثة متعددة الجنسيات للدعم الأمني في هايتي،

وإذ يشدد على أن المسؤولية عن احترام جميع حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها وإعمالها تقع على عاتق الدول في المقام الأول،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء التدهور المستمر للوضع الأمني في هايتي، ولا سيما تصاعد عنف العصابات المسلحة، التي باتت تخنق العاصمة بورت أو برنس وتسيطر على أجزاء معينة من عدة مدن في المحافظات، مما يتسبب في أزمة إنسانية غير مسبوقة، ويقوِّض الجهود التي تبذلها حكومة هايتي في مجال حقوق الإنسان، ويعوق تمتع شعب هايتي بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة،

الرجاء إعادة الاستعمال

وحق الفرد في الأمان على شخصه، والحق في التعليم، والحق في العمل، والحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه، والحق في الغذاء الكافي والسكن والأمن، والحق في مياه الشرب والصرف الصحي النابع من الحق في مستوى معيشي لائق، والحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه أيضاً إزاء الترابط في هايتي بين سطوة العصابات المسلحة واللجوء المنهجي إلى العنف الجنسي والجنساني، وما لذلك من تأثير غير متناسب على النساء والفتيات، الأمر الذي ينطوي على تزايد خطر الإصابة بالأمراض غير السارية، ولا سيما اضطرابات القلق والاضطرابات النفسية اللاحقة للإصابة، والأمراض السارية، وبخاصة الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، مما يعوق الإعمال الكامل لحقوق الإنسان لشعب هايتي وتمتعه الكامل بها،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه كذلك إزاء انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وما يتعرض له الناس من أذى بدني وعمليات الاختطاف والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتشويه والمذابح، وإزاء تأثير العنف غير المتناسب على النساء والفتيات والأطفال، بمن فيهم أولئك الذين تجندهم العصابات، وعلى الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، وكذلك إزاء الاعتداءات المتكررة على قوات الأمن، وتدمير الهياكل الأساسية الصحية والأمنية،

وإذ يدين الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال في هايتي، بما في ذلك تجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم واختطافهم، والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والجنساني ضد الأطفال، ولا سيما الفتيات، والهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدة الإنسانية إلى الأطفال،

وإذ يشير إلى أن هايتي قد أضيفت إلى قائمة البلدان التي تشهد حالة مثيرة للقلق، في تقريري الأمين العام لعامي 2023 و2024 عن الأطفال والنزاع المسلح[1]،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء الأزمة الإنسانية في هايتي التي تتفاقم من جراء عنف العصابات المسلحة وتؤدي إلى تواصل موجات النزوح، والتضييق الشديد لفرص الحصول على الخدمات الأساسية لغالبية السكان، وعرقلة وصول المساعدة الإنسانية،

وإذ يلاحظ أن هايتي، على الرغم من الجهود المتواصلة التي تبذلها قواتها الأمنية، ما زالت لا تملك القدرات التقنية ولا العديد الكافي ولا الموارد اللازمة كي تكافح بفعالية الأعمال الإجرامية للعصابات المسلحة على أراضيها وكي توطد التقدم الذي تحرزه في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يعرب عن قلقه العميق إزاء استمرار الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية والذخائر، الذي يؤجج العنف المسلح وانتهاكات حقوق الإنسان في هايتي،

وإذ يشير إلى الطلبات المتكررة التي وجهتها حكومة هايتي لاتخاذ إجراءات دولية منسقة وهادفة لوضع حد للانتهاكات والتجاوزات المتعددة لحقوق الإنسان المنسوبة إلى العصابات المسلحة ولمعالجة الأزمة الإنسانية في هايتي،

وإذ يشير أيضاً إلى الأنشطة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في هايتي، من خلال عنصر حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي، وأنشطة الخبير المستقل،

وإذ يسلم بالدور الحاسم الذي يضطلع به المجتمع المدني في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في هايتي، وبأهمية تهيئة وصون بيئة آمنة وتمكينية يستطيع المجتمع المدني أن يعمل فيها باستقلالية وبمنأى عن انعدام الأمن،

(1) A/77/895-S/2023/363 و A/78/842-S/2024/384.

وإذ يقر أيضا بالدور الرئيسي الذي تضطلع به بلدان المنطقة وكذلك المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، مثل منظمة الدول الأمريكية، والجماعة الكاريبية، والشركاء الدوليين الآخرين، ولا سيما دعم الجماعة الكاريبية ومجموعة الشخصيات البارزة التابعة لها لجهود هايتي لمعالجة الوضع الأمني والإنساني،

1- *يرحب* بالتقريرين اللذين أعدهما مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بمشاركة الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان في هايتي[2]؛

2- *يؤكد أهمية* مكافحة عنف العصابات المسلحة في هايتي وما يترتب عليه من آثار سلبية في إعمال حقوق الإنسان وتمتع شعب هايتي بها مكافحةً فعالة؛

3- *يؤكد أيضاً* ضرورة إعادة إرساء الأمن لضمان فعالية الاستجابة الإنسانية، وتنظيم انتخابات ديمقراطية، وعودة المؤسسات الديمقراطية في هايتي؛

4- *يحيط علماً* بالجهود التي تبذلها حكومة هايتي لإعادة إرساء الأمن في هايتي، ودعواتها المتجددة لاتخاذ إجراءات دولية منسقة وهادفة لدعم جهودها؛

5- *يطلب* إلى حكومة هايتي تكثيف جهودها لاحترام حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها، وتوطيدَ سيادة القانون، بما في ذلك نظام القضاء ونظام السجون، ومكافحة العنف والتمييز الجنسانيين، ومكافحة الفساد والإفلات من العقاب، عن طريق دعم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومواصلة تنفيذ التوصيات المقدمة والمقبولة خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة[3]، وتوصيات هيئات الأمم المتحدة الأخرى، ولا سيما تلك المتعلقة بأعمال العصابات المسلحة؛

6- *يدعو* سلطات هايتي إلى مواصلة الحوار الشامل بين جميع الجهات المعنية في هايتي من أجل إيجاد حل دائم للأزمة المتعددة الأبعاد في هايتي، بسُبل منها تنظيم انتخابات حرة وشفافة تمهيداً لعودة المؤسسات الديمقراطية؛

7- *يحث* الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من الجهات المعنية على أن تكثف دعمها، في إطار ولاياتها، لتدابير حكومة هايتي وجهودها الرامية إلى مكافحة عنف العصابات المسلحة وبيع الأسلحة النارية واستيرادها وتداولها بصورة غير مشروعة، وضمان احترام حقوق الإنسان في هايتي، للاستجابة، بوجه خاص، لطلب حكومة هايتي المتكرر اتخاذ إجراءات دولية منسقة وهادفة، بسُبل منها تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات؛

8- *يطلب* إلى المفوضية السامية أن تتعاون مع حكومة هايتي عن طريق تزويد الجهاز القضائي، وقوات الأمن، وإدارة السجون بالمساعدة التقنية والدعم في مجال بناء القدرات من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، من أجل تمكين الحكومة من مواصلة استراتيجيتها الرامية إلى مكافحة أعمال العصابات المسلحة وإعادة إرساء سيادة القانون، ودعم تنفيذ التوصيات المقدمة والمقبولة خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة؛

9- *يقرر* أن يمدد لفترة سنة واحدة قابلة للتجديد ولاية الخبير المستقل لحقوق الإنسان الذي عينه المفوض السامي، والذي تتمثل مهمته، وبمساعدة المفوضية السامية وبالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي، في رصد تطورات حالة حقوق الإنسان في هايتي، مع الحرص بوجه خاص على إدماج منظور جنساني في جميع أعماله؛

(2) A/HRC/54/79، وA/HRC/55/76، وA/HRC/57/41.

(3) انظر A/HRC/50/15، وA/HRC/50/15/Add.1.

10- *يطلب* إلى الخبير المستقل أن يولي اهتماماً متزايداً لحالة الأطفال والنساء والفتيات والاتجار بالأشخاص، وأن يرصد أثر الاتجار غير المشروع بالأسلحة على حالة حقوق الإنسان في هايتي، وأن يقدم توصيات لتعزيز الاستجابات الوطنية والإقليمية والدولية في هذا الصدد؛

11- *يطلب أيضاً* إلى الخبير المستقل أن يقدم المشورة والمساعدة التقنية إلى حكومة هايتي والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، ولا سيما منظمات حقوق المرأة، لدعم جهودها الرامية إلى احترام حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها؛

12- *يحث* جميع الدول على تعزيز التدابير الرامية إلى منع وكشف وتعطيل سلاسل توريد الأسلحة غير المشروعة، وفقا لالتزاماتها الدولية؛

13- *يطلب* إلى المفوض السامي أن يقدم إليه، في إطار جلسة تحاور بمشاركة الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان، تحديثاً شفوياً عن حالة حقوق الإنسان في هايتي، في دورته الستين وتقريراً عن المسألة في دورته الحادية والستين؛

14- *يشجع* سلطات هايتي والمفوضية السامية على المضي قُدماً في إنشاء مكتب للمفوضية السامية في هايتي، على النحو الذي اقترحته حكومة هايتي خلال زيارة المفوض السامي إلى هايتي في الفترة من 8 إلى 10 شباط/فبراير 2023؛

15- *يطلب* إلى الأمين العام أن يتيح للمفوضية السامية ما يلزمها من دعم مالي وتقني ولوجستي لإنشاء مكتب للمفوضية السامية في هايتي؛

16- *يقرر* أن يبقي المسألة قيد نظره.

الجلسة 59
4 نيسان/أبريل 2025

[اعتُمد بدون تصويت.]